

حي الصحافة - جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الجاليات « مشكاة »
(@) J.d.sahafa@gmail.com

054 069 9999
056 564 8899
mskshaf



باركود المتجر

عظم تنشر
النور

سياسة جمع التبرعات جمعية الدعوة الإرشاد وتوعية الجاليات في الصحافة (مشكاة)



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المركز الوطني لتنمية القكاغ غير الربحي
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات
بحي الصحافة (مشكاة)
سجل رقم ٣٠٧١

سياسة جمع التبرعات جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في الصحافة (مشكاة)



جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الجاليات في حي الصحافة
سجل رقم ٣٠٧١

المملكة العربية السعودية - الرياض
حي الصحافة - جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الجاليات « مشكاة »
@ j.d.sahafa@gmail.com

011 235 2913
054 069 9999
056 564 8899
mskshaf



باركود المتجر

بذور
تنشر
النور
عظم



مقدمة: تهدف هذه السياسة إلى توضيح المبادئ والإجراءات التي تحكم عمليات جمع التبرعات بجمعية مشكاة ، وذلك وفقاً لنظام جمع التبرعات الصادر مرسوم ملكي رقم (٤٣/م) وتاريخ ١٤٤٦/٨/٢ هـ .

المادة (١) النطاق:

تسري هذه السياسة على كافة أنشطة جمع التبرعات التي تنفذها الجمعية من خلال موظفيها أو الجهات المتعاقدة معها، وتشمل تحديد الجهات المصرح لها، والوسائل المعتمدة، والالتزامات التنظيمية والمالية والإفصاح المطلوب.

المتطلبات النظامية:

لا يجوز للجمعية بدء جمع التبرعات إلا بعد الحصول على ترخيص من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي .
يجب أن تتضمن كل حملة جمع تبرعات خطة معتمدة تتضمن: الهدف من الحملة، الفئة المستهدفة، المبلغ المستهدف، آلية التوزيع، وخطة إعادة الفائض إن وجد.
يجب استخدام الوسائل المصرح بها فقط مثل: الموقع الإلكتروني الرسمي، وسائل التواصل الاجتماعي المعتمدة، الإعلام المحلي، أو أي وسيلة يقرها المركز.

الإعلان عن الحملات:

عند الإعلان عن حملة جمع تبرعات، يجب تضمين المعلومات التالية:

اسم الجمعية.

رقم الترخيص والسجل.

رقم الحساب البنكي المعتمد.



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المركز الوطني لتنمية القكاغ غير الربحي
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات
بحي الصحافة (مشكاة)
سجل رقم ٣٠٧١

المبلغ المستهدف.

رابط الخطة المعتمدة للحملة.

وسيلة التواصل المباشرة مع الجمعية.

توثيق وصرف التبرعات:

تُستخدم جميع التبرعات فقط في الأغراض التي جُمعت لأجلها، وفق المدة المحددة.

يُعد تقرير تفصيلي بعد كل حملة أو كل ستة أشهر للحملات المستمرة، يشمل: كشف الحساب، بيانات التوزيع، عدد المستفيدين، ونسبة الصرف.

يُحظر استخدام التبرعات في أنشطة غير مصرح بها أو غير واردة بالخطة المعتمدة.

لا يجوز للجمعية استقبال التبرعات النقدية بشكل مباشر، ويُشترط أن يتم استلام جميع التبرعات فقط عبر الحسابات البنكية الرسمية للجمعية أو من خلال موقع جمع التبرعات الإلكتروني المعتمد.

في حال إنشاء موقع إلكتروني لجمع التبرعات، يجب أن يتم استقبال التبرعات حصريًا من خلال بطاقات الدفع الصادرة من البنوك السعودية فقط، بما يضمن الامتثال للأنظمة ويعزز الشفافية.

حقوق المتبرعين:

الحصول على معلومات دقيقة وشفافة عن كيفية صرف تبرعاتهم.

إصدار إيصالات موثقة لجميع التبرعات.

الاطلاع على تقارير الأداء.

استرداد المبلغ في حال عدم تنفيذ النشاط حسب ما ورد في خطة الحملة.



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات
بحي الصحافة (مشكاة)
سجل رقم ٣٠٧١

السلوك المهني:

يحظر على أي من منسوبي الجمعية استخدام موقعه لتحقيق منافع شخصية من خلال جمع التبرعات.

يجب الالتزام بالشفافية والوضوح والعدالة عند التعامل مع المتبرعين والمستفيدين.

المسؤوليات:

تلتزم الجمعية بتطبيق هذه السياسة على جميع العاملين والمتطوعين المعنيين بجمع التبرعات، وتحديثها دوريًا بما يتماشى مع التعليمات الصادرة عن المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.

❖ المراجع:

- وتم اعتماد تحديث هذه السياسة من مجلس الإدارة في اجتماعه (١٦) المنعقد في دورته الأولى

يوم الثلاثاء ١٤٤٦/٠٥/٢٤ هـ الموافق ٢٦ / ١١ / ٢٠٢٤ م،





المركز الوطني لتنمية القطاع الغير الربحي
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات
في الصحافة
سجل رقم ٣٠٧١

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بحي الصحافة " مشكاة "

سياسة

وآلية استرداد التبرع للمتبرع

المملكة العربية السعودية - الرياض - حي الصحافة

الهاتف: ٠٥١٠٦٩٩٩٩٩ - الفاكس: ٠٥١٥٦٤٨٨٩٩

البريد الإلكتروني: j.d.sahafa@gmail.com

المستودع البريدي: ٣٢٤١ - الرمز البريدي: ١٣٣٢١



مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بآلية استرداد التبرع بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة واليات الجمعية.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاسترجاع والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان

جميع التبرعات يتم تقديمها طوعية و وفق الطرق النظامية و يجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات ستصل إلى مستحقيها وتعمل على تحقيق رغبة المتبرع .

آلية الاسترداد:

تخضع آلية الاسترداد للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

١. يمكن استرداد للمبالغ التي تم تحويلها للجمعية عن طريق الخطأ.
٢. يتاح استرداد التبرعات خلال يومين عمل من عملية التبرع شريطة ألا يكون التبرع مرتبط بمشروع يتم تنفيذه في لحظة التبرع لاحتمالية صرف التبرع ضمن المشروع.
٣. لا يمكن استرجاع التبرعات المرتبطة بالأوقاف أو الزكاة.
٤. عند الرغبة في الاسترجاع يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً فيه مبررات الاسترجاع خلال مدة لا تزيد عن يومين عمل.



٥. يتم الإرجاع بالطريقة المناسبة (على نفس وسيلة الدفع التي تمت منها عملية الدفع) وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصوماً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الإرجاع.

ملاحظة: للجمعية الحق الكامل في رفض إعادة الأموال للمتبرع إذا تبين وجود تحايل وسوء نية من المتبرع أو أن التبرع تم بالنيابة عن طرف آخر.

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



المركز الوطني لتنمية القاع غير الربحي
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات
بحي الصحافة (مشكاة)
سجل رقم ٣٠٧١

لائحة وآلية التحقق من وصول التبرع من المتبرع إلى المستفيد النهائي

(تبرع نقدي - تبرع عيني)

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات

بحي الصحافة (مشكاة)





الهدف

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد الإجراءات والضوابط التي يجب اتباعها عند تتبع النقد من المتبرع للمستفيد. وذلك لضمان الشفافية والنزاهة في إدارة الأموال.

الصلاحيات

يكون مسؤولاً عن تنفيذ هذه اللائحة المسؤول التنفيذي بتوجيه الأقسام المعنية في الجمعية أو من ينوب عنه.

الإجراءات

أولاً: استلام التبرع النقدي

أ- تلقي النقد من المتبرع

عند تلقي النقد من المتبرع، يجب على موظف قسم المحاسبة التحقق من هوية المتبرع، وتسجيل بياناته الشخصية، وقيمة التبرع ونوع التبرع وشرطه إن وجد

ب- إصدار إيصال للتبرع

يجب إصدار إيصال بالتبرع للمتبرع، يتضمن البيانات التالية:

اسم المتبرع، رقم الهوية أو الإقامة، قيمة التبرع، تاريخ التبرع، وشرط التبرع إن وجد

ج- تسجيل وتقييد هذا التبرع في سجلات الجمعية.

يجب تسجيل التبرع في سجلات الجمعية، وذلك لضمان تتبعه بسهولة.

د- إيداع التبرع النقدي في الحساب البنكي

يجب على قسم المحاسبة إيداع مبالغ التبرعات النقدية في الحسابات البنكية للجمعية المخصصة لذلك وفق ما نصت عليه اللائحة المالية المعتمدة

ثانياً: استلام التبرع العيني :

أ- تلقي التبرعات العينية من المتبرع

عند تلقي التبرع العيني من المتبرع، يجب على موظف المستودع التحقق من هوية المتبرع وتسجيل بياناته الشخصية وتفصيل التبرع العيني (نوع المواد وكميتها وحالتها)

ب- إصدار إيصال للتبرع

يجب إصدار إيصال بالتبرع للمتبرع، يتضمن البيانات التالية:

اسم المتبرع، رقم الهوية أو الإقامة، قيمة التبرع، تاريخ التبرع، وشرط التبرع إن وجد

ج- تسجيل وتقييد التبرع في سجلات الجمعية

يجب على الجمعية تشكيل لجنة لتقييم التبرعات العينية وترسل لقسم المحاسبة لإضافتها في سجل التبرعات العينية وذلك لضمان تتبعها .





توزيع النقد على المستفيدين

يجب توزيع النقد على المستفيدين وفقاً للمعايير المحددة من قبل الجمعية وفق دراسة الاحتياج للمستفيدين وبحسب الفئات والخدمات المنصوص عليها في لائحة خدمات المستفيدين وآلية التحقق منهم ويتم إيداع التبرع على الحسابات البنكية للمستفيدين

توزيع التبرع العيني على المستفيدين

يتم توزيع التبرعات العينية وفق دراسة الاحتياج للمستفيدين من قبل القسم المختص، وتصدر فسوحات الصرف من قبل أمين المستودع وفق ما هو مقرر في اللائحة المالية على أن يسجل اسم المستفيد ورقم هويته والمواد العينية التي استلمها وتاريخ الاستلام.

آلية التحقق من وصول التبرع للمستفيد النهائي: هي عملية تتضمن عدة خطوات تهدف إلى ضمان استخدام التبرع بالطريقة المناسبة والشفافة.

تتمثل هذه الخطوات فيما يلي:

- تحديد هوية المستفيد النهائي واحتياجاته وموقعه ومعلومات الاتصال به.
- تسجيل المستفيد النهائي في قاعدة بيانات الجمعية وإرسال رسالة تأكيد له بتفاصيل التبرع وموعد تسليمه.
- تعيين موظف مسؤول عن متابعة عملية التوصيل والتسليم والتقييم.
- التنسيق مع الجهات الشريكة المحلية لضمان سرعة وأمان عملية النقل والتخزين والتوزيع.
- إرسال رسالة للمستفيد النهائي بموعد وصول التبرع وطريقة استلامه.
- التحقق من استلام المستفيد النهائي للتبرع من خلال طلب إرسال صورة، أو فيديو، أو شهادة توقيع، أو رسالة شكر أو نموذج استلام.
- إجراء مقابلات أو استبيانات أو زيارات ميدانية لتقييم مدى رضا المستفيد النهائي عن التبرع ومدى تأثيره على حالته وظروفه.
- إعداد تقارير دورية عن نتائج عملية التحقق وإرسالها للجهات المانحة والشركاء والجمهور.

المراجع :

- وتم اعتماد تحديث هذه السياسة من مجلس الإدارة في اجتماعه (١٦) المنعقد في دورته الأولى يوم الثلاثاء ١٤٤٦/٠٥/٢٤ هـ الموافق ٢٦ / ١١ / ٢٠٢٤ م،



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات
بحي الصحافة (مشكاة)
سجل رقم ٣٠٧١

سياسة

الاستبدال والارجاع الخاصة بالتبرعات

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بحي الصحافة

” مشكاة ”



سياسة الاستبدال والاسترجاع الخاصة بالتبرعات

جميع التبرعات يتم تقديمها طوعية .

جميع التبرعات ستصل إلى مستحقيها وغير مسترجعة إلا إذا تحقق السبب التالي:

أولاً سياسة الاستبدال الخاصة بالتبرعات :

إن سياسة الاستبدال في الجمعية تقتضي التقدم بطلب مكتوب للجمعية يتم توضيح رغبة المتبرع في استبدال التبرع من مشروع لآخر بين مشاريع الجمعية وفرص التبرع المنشورة على منصة التبرع وذلك خلال ٢٤ ساعة من عملية التبرع.

ثانياً سياسة الاسترجاع الخاصة بالتبرعات :

تخضع سياسة الاسترجاع للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

١. يمكن الاسترجاع للمبالغ التي تم تحويلها للجمعية عن طريق الخطأ.
٢. يتاح استرجاع التبرعات خلال يومين عمل من عملة التبرع شريطة ألا يكون التبرع مرتبط بمشروع يتم تنفيذه في لحظة التبرع لاحتمالية صرف التبرع ضمن المشروع.
٣. لا يمكن استرجاع التبرعات المرتبطة بالأوقاف أو الزكاة.
٤. عند الرغبة في الاسترجاع يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً فيه مبررات الاسترجاع خلال مدة لا تزيد عن يومين عمل.
٥. يتم الإرجاع بالطريقة المناسبة (على نفس وسيلة الدفع التي تمت منها عملية الدفع) وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصصاً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الإرجاع.

ملاحظة:

للجمعية الحق الكامل في رفض إعادة الأموال للمتبرع إذا تبين وجود تحايل وسوء نية من المتبرع أو أن التبرع تم بالنيابة عن طرف آخر.

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات
بحي الصحافة (مشكاة)
سجل رقم ٣٠٧١

المراجع:

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (الثاني عشر) في دورته (الأولى) هذه السياسة في ٢٤/١٢/٢٠٢٣ م، وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات الموضوعة سابقاً بهذا الخصوص.

- وتم اعتماد تحديث هذه السياسة من مجلس الإدارة في اجتماعه (١٦) المنعقد في دورته الأولى يوم الثلاثاء ٢٤/٥/١٤٤٦ هـ الموافق ٢٦/١١/٢٠٢٤ م،





جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات

بحي الصحافة " مشكاة "

سياسة

توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر





مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بعملية إعادة توجيه التبرع الى مشروع آخر بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة واليات الجمعية.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاستبدال والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان

جميع التبرعات يتم تقديمها طوعية، ويجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات تصل إلى مستحقيها وأن تبذل في ذلك العناية الواجبة لتحقيق رغبة المتبرع في صرف تبرعه على أكمل وجه

أولاً: سياسة الاستبدال حسب رغبة المتبرع:

تخضع سياسة الاستبدال للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

١. يتاح استبدال التبرع بين مشاريع الجمعية خلال ٢٤ ساعة من استلام التبرع
٢. عند الرغبة في الاستبدال يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً في المبلغ واسم المشروع الذي يرغب في تحول التبرع اليه
٣. يتم الاستبدال بالطريقة المناسبة وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصوماً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الاستبدال.





ثانياً: سياسة الاستبدال حسب سياسة الجمعية :

يجب أن تحرص الجمعية على توجيه مبلغ التبرع حسب رغبة المتبرع والعمل على ذلك وفق الأنظمة والتعليمات ولا يجب تحويل مبلغ التبرع الى مشروع آخر الا في أضيق الحالات ووفق الشروط التالية :

١. عدم القدرة على استكمال المشروع أو انتهائه أو نهاية الموسم المخصص له وعدم إقامة المشروع مرة أخرى .
٢. يجب أخذ موافقة من المتبرع في تحويل مبلغ تبرعه الى مشروع آخر وفي حال عدم موافقته يجب ارجاع مبلغ التبرع له حسب الضوابط والاشتراطات المعمول بها في الجمعية .
٣. في حال عدم القدرة للوصول الى المتبرع يجب أخذ موافقة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي في تحويل مبلغ التبرع الى مشروع آخر .

المراجع :

- وتم اعتماد تحديث هذه السياسة من مجلس الإدارة في اجتماعه (١٦) المنعقد في دورته الأولى

يوم الثلاثاء ١٤٤٦/٠٥/٢٤ هـ الموافق ٢٦ / ١١ / ٢٠٢٤ م،





لائحة

واجراءات تتبع النقد من المتبرع للمستفيد

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بحى الصحافة ” مشكاة ”



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات
بحي الصحافة (مشكاة)
سجل رقم ٣٠٧١

التعريف

النقد هو هامة من موارد الجمعية الهدفية، ويجب أن يتم تتبعه بعناية من المتبرع للمستفيد. وذلك لضمان وصوله إلى المستفيدين المستحقين، واستخدامه في الأغراض المقصودة.

الهدف

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد الإجراءات والضوابط التي يجب اتباعها عند تتبع النقد من المتبرع للمستفيد. وذلك لضمان الشفافية والنزاهة في إدارة الأموال.

الصلاحيات

يكون مسؤولاً عن تنفيذ هذه اللائحة رئيس مجلس الإدارة أو من ينوب عنه.

الإجراءات

تلقي النقد من المتبرع

عند تلقي النقد من المتبرع، يجب على موظف الاستقبال التحقق من هوية المتبرع، وتسجيل بياناته الشخصية، وقيمة التبرع.

إصدار إيصال للتبرع

يجب إصدار إيصال بالتبرع للمتبرع، يتضمن البيانات التالية:

اسم المتبرع

رقم الهوية أو الإقامة

قيمة التبرع

تاريخ التبرع

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات
بحي الصحافة (مشكاة)
سجل رقم ٣٠٧١

تسجيل التبرع في سجلات الجمعية

يجب تسجيل التبرع في سجلات الجمعية، وذلك لضمان تتبعه بسهولة.

تحويل النقد إلى البنك

يجب تحويل النقد إلى البنك في أقرب وقت ممكن، وذلك لضمان سلامته.

إعداد تقرير عن التبرعات النقدية

يجب إعداد تقرير شهري عن التبرعات النقدية، يتضمن البيانات التالية:

رقم التبرع

اسم المتبرع

قيمة التبرع

تاريخ التبرع

توزيع النقد على المستفيدين

يجب توزيع النقد على المستفيدين وفقاً للمعايير المحددة من قبل الجمعية.

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات
بحي الصحافة (مشكاة)
سجل رقم ٣٠٧١

الضوابط

- يجب الالتزام بالضوابط التالية عند تتبع النقد من المتبرع للمستفيد:
- يجب أن يتم تسجيل جميع التبرعات النقدية في سجلات الجمعية.
- يجب أن يتم تحويل النقد إلى البنك في أقرب وقت ممكن.
- يجب إعداد تقرير شهري عن التبرعات النقدية.
- يجب توزيع النقد على المستفيدين وفقاً للمعايير المحددة من قبل الجمعية.

المراجع

نظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية السعودي
اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية السعودي

التطبيق في المملكة العربية السعودية

تطبق هذه اللائحة في المملكة العربية السعودية على جميع الجمعيات والمؤسسات الخيرية التي تتلقى التبرعات النقدية. ويلتزم المسؤولون عن تنفيذ هذه اللائحة بالقوانين واللوائح المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

- وتم اعتماد تحديث هذه السياسة من مجلس الإدارة في اجتماعه (١٦) المنعقد في دورته الأولى

يوم الثلاثاء ١٤٤٦/٠٥/٢٤ هـ الموافق ٢٦ / ١١ / ٢٠٢٤ م،

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات
بحي الصحافة (مشكاة)
سجل رقم ٣٠٧١



محضر الاجتماع الثاني عشر لمجلس الإدارة في دورته (الأولى)

مساء يوم الأحد ١١/٠٦/١٤٤٥هـ الموافق ٢٤/١٢/٢٠٢٣م،

حضوراً الساعة ٠٧:٠٠ - ٠٩:٣٠ في قاعة الحسين للاجتماعات .

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. وبعد:

فقد عقد مجلس الإدارة اجتماعه الثاني عشر في دورته (الأولى) برئاسة رئيس المجلس وحضور أعضاء المجلس .

وبعد افتتاح الاجتماع بحمد الله والصلاة والسلام على رسوله ﷺ، شكر رئيس المجلس الأعضاء على حرصهم واهتمامهم لحضور هذا الاجتماع، ومرحباً بأصحاب الفضيلة والسعادة أعضاء مجلس الإدارة، ومثمناً للجميع مشاركتهم. وبعد اعتماد جدول الأعمال؛ تمت مناقشة الموضوعات المدرجة عليه على النحو التالي:

أولاً: تقرير متابعة قرارات وتوصيات المجلس في الاجتماع ١٠ و ١١ لعام ٢٠٢٣م.

قام المدير التنفيذي للجمعية الأستاذ : صالح بن سعد الزومان بعرض توصية وقرارات الاجتماع العاشر والحادي عشر وبحمد الله تعالى فقد تم تنفيذ جميع القرارات الصادرة ، وبالنسبة لبيع الحافلة الذي تم صدور قرار رقم (١٥ / ٤٥) في الاجتماع العاشر بخصوص الموافقة على بيعه فقد قرر المجلس في محضر اليوم قرار رقم (١٧ / ٤٥) بالتراجع عن بيع الحافلة التي تحمل الرقم التسلسلي (٧٨٤٩٣٣٥١٠) وتسديد جميع المخالفات الخاصة بها وتجديد استثمارتها .

ثانياً : مستجدات الجمعية (صدور اللائحة المعتمدة والترخيص) .

بحمد الله تعالى تم عرض المستجدات الحالية في الجمعية ومن أبرزها صدور الوثائق التالية من المركز الوطني ومنها :

- اعتماد اللائحة الأساسية المحدثة بختم المركز .
- صدور شهادة تسجيل الجمعية
- صدور شهادة ترخيص الجمعية
- صدور قرار تأسيس الجمعية

ثالثاً : عرض مستجدات شراء الوقف ، ومستجدات جمع التبرعات .

بحمد الله تعالى وعونه وتوفيجه صار الحلم حقيقة وتم استكمال إجراءات شراء (وقف أسرتي) لتحقيق الاستدامة المالية للجمعية وتم بعون الله إعداد كتيب عن الجمعية ، وكتيب يخص التعريف بالوقف وعليه قرر المجلس أهمية التفاعل والعمل الجاد في حملة التبرع من جميع الأعضاء لتحقيق قيمة الوقف ، والتأكيد على مسألة التنسيق المسبق مع الداعمين وتحديد موعد معهم قبل إعداد الخطابات لتحقيق الأهداف المنشودة .



رابعاً : مناقشة تقرير الربع الثالث للخطة التشغيلية للجمعية ٢٠٢٣ م ، واعتماده .

تم استعراض تقرير الربع الثالث للخطة التشغيلية للجمعية ٢٠٢٣ م للعام المالي ٢٠٢٣ م وإطلاع الأعضاء عليه عبر الرابط المرسل لهم ، وأثنى الأعضاء على الجهود المبذولة من قسم الجاليات والدعوة ، وبعد المناقشة أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/١٨) باعتماد تقرير الربع الثالث للخطة التشغيلية للجمعية للعام المالي ٢٠٢٣ م .

خامساً : مناقشة تقرير الربع الثالث المالي للجمعية للعام المالي ٢٠٢٣ م ، واعتماده .

تم استعراض تقرير الربع الثالث المالي للجمعية ٢٠٢٣ م للعام المالي ٢٠٢٣ م ، وشكر الأعضاء قسم الإدارة المالية على جهودهم المقدمة ، وبعد المناقشة أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/١٩) باعتماد تقرير الربع الثالث المالي للجمعية للعام المالي ٢٠٢٣ م .

سادساً : عرض أعمال لجنة المراجعة والتدقيق بمراجعة السياسات واللوائح والأنظمة الداخلية وتحديثها .

بعد مرحلة الموائمة مع اللوائح التنفيذية وقواعد الحوكمة ومتابعة اللوائح والسياسات الخاصة بالجمعية وما تم استحداثه من لوائح جديدة وبعد إطلاع أعضاء المجلس على ما تم رفعه من اللوائح في الرابط والكود المرسل للأعضاء من قبل لجنة المراجعة فقد أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/٢٠) باعتماد التحديث على اللوائح والسياسات الحالية واعتماد اللوائح الجديدة بعد مراجعة لجنة المراجعة والتدقيق والمراجع الداخلي لها وهي كالتالي :

- * لائحة وإجراءات اختيار المستفيدين
- * سياسة آليات الرقابة والإشراف على جمعية
- * لائحة وإجراءات التعاقد والمشتريات
- * سياسة قواعد السلوك
- * لائحة متابعة النقد من المتبرع إلى المستفيد
- * سياسة جمع التبرعات
- * لائحة وإجراءات شراء الأصول
- * سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية
- * تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة
- * سياسة تعيين المدير التنفيذي
- * سياسة إدارة المخاطر
- * آلية-استرداد-التبرع-للمتبرع
- * سياسة الاستبدال والإرجاع الخاصة بالتبرعات
- * سياسة توجيه مبلغ التبرع الى مشروع آخر

سابعاً : تقييم المخاطر وعرض توعوي عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لأعضاء المجلس .

قام المسؤول التنفيذي بعرض موجز توعوي عن تقييم المخاطر في الجمعية وأهمية موضوع غسل الأموال والوقاية منه وسياسة التعامل مع أي اشتباه بغسل الأموال .

ثامناً : اعتماد ترشيح المدير المالي الأستاذ : عادل بن عبد الرحمن الجاسر .

أصدر مجلس الإدارة القرار رقم (٤٥/٢١) باعتماد الأستاذ : عادل بن عبد الرحمن الجاسر . مديراً مالياً للجمعية ورفع خطاب مسبب للمركز الوطني بذلك .





تاسعاً : تكليف الأستاذ : إبراهيم المشريقي مراجع داخلي للجمعية .

بناءً على قواعد الحوكمة والتحديث الجديد لللائحة الأساسية للجمعية وحاجة العمل لمراجع داخلي للوائح والسياسات والأنظمة فقد أصدر مجلس الإدارة القرار رقم (٢٢ / ٤٥) باعتماد الأستاذ : إبراهيم عبده المشريقي. مراجعاً داخلياً للجمعية .

عاشراً : اعتماد تفويض الأستاذ : محمد يحيى للاطلاع على الحسابات البنكية.

أصدر مجلس الإدارة القرار رقم (٢٣ / ٤٥) باعتماد تفويض الأستاذ : محمد بن خالد يحيى. للاطلاع على الحسابات البنكية.

إحدى عشر: متابعة رفع القوائم المالية . والعمل على الموازنة التقديرية للعام ٢٠٢٤ م .

نظراً لأهمية التخطيط ، والاستعداد المبكر للأعمال وفق خطة الجمعية وموافقة مع نظم ومواد اللائحة الأساسية وقواعد الحوكمة فقد أصدر المجلس القرار رقم (٢٤ / ٤٥) بالتوجيه للأخوة في الإدارة المالية بمتابعة الأستاذ صالح الزومان المسؤول التنفيذي لمتابعة رفع القوائم المالية ، والعمل على إعداد الموازنة التقديرية للعام ٢٠٢٤ م . لعرضها في الاجتماع القادم للمجلس .

اثنا عشر: اعتماد توقيت الحفل السنوي للجمعية .

بمناسبة مرور عشر سنوات على الجمعية ، ولما يحويه التعزيز والتكريم والعرض لإنجازات الجمعية السنوية من أهمية وأثر في المجتمع فقد قرر مجلس الإدارة القرار رقم (٢٥ / ٤٥) باعتماد الحفل السنوي للجمعية ، ويكون في يوم ٢٧ / رجب على أن يتم تكليف لجنة متابعة وإعداد الحفل ويكون هذا بإشراف المدير التنفيذي الأستاذ صالح الزومان .

ثلاثة عشر: نسبة التبرعات .

بعد عرض الإيجابيات والملاحظات لموضوع نسبة على جمع التبرعات مع الجهات او الأشخاص الذين يقدمون عروضاً نافعة للجمعية بذلك فقد أصدر المجلس القرار رقم (٢٦ / ٤٥) بعرض تفصيل في الاجتماع القادم عن كل عرض على حدة ليتم اعتماده من المجلس .

أربعة عشر: اعتماد نموذج الإفصاح للعام المالي ٢٠٢٢ م .

بعد اطلاع الأعضاء على ملف الإفصاح للعام المالي ٢٠٢٢ م والمرفق لهم في ملف أصدر المجلس القرار رقم (٢٧ / ٤٥) باعتماد نموذج الإفصاح ورفعها في موقع المركز الوطني .

خمس عشر: اعتماد المشاريع الدعوية الآتية :

بعد اطلاع الأعضاء على ملف المشاريع والمرفق لهم في ملف أصدر المجلس القرار رقم (٢٨ / ٤٥) باعتماد هذه المشاريع والعمل على رفع خطاب للجهة المشرفة بطلب الاعتماد والسعي الدؤوب في تنفيذها وهذه المشاريع هي :





أولاً. مشروع: (مشروع تصحيح التلاوة وتعليم العقيدة) لعام ١٤٤٥ هـ ٢٠٢٤ م ويتضمن:

شرح كتاب (التوحيد) لشيخ الإسلام الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وتصحيح التلاوة لسورة الفاتحة وقصار السور للجاليات.

ثانياً. مشروع: (الدورات العلمية) لعام ١٤٤٥ هـ ٢٠٢٤ م وتتضمن:

شرح الكتب التالية لشيخ الإسلام الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وهي:

(نواقض الإسلام/ القواعد الأربع/ الأصول الثلاثة/ الأصول الستة/ كشف الشبهات/ شروط الصلاة وأركانها وواجباتها).

ثالثاً: مشروع (سفير الإسلام) لعام ١٤٤٥ هـ ٢٠٢٤ م ويتضمن:

تدريب وتأهيل مجموعة من دعاة الجاليات وطلاب الجامعات على فهم أساليب الدعوة وطرق إيصال المعلومة واتباع المنهج النبوي صلى الله

عليه سلم في ذلك. وقد انتهى الاجتماع (الثاني عشر) لمجلس الإدارة في الساعة (٠٩:٣٠) مساءً.

والحمد لله رب العالمين .

التوقيع على محضر الاجتماع الثاني عشر لمجلس الإدارة في دورته (الأولى)

م	الاسم	صفته	التوقيع
١	أحمد بن حمد بن محمد اليحيا	رئيس المجلس	
٢	د. سامي بن عبدالعزيز بن سليمان الحسين	نائب الرئيس	
٣	عادل بن عبدالرحمن بن محمد الجاسر	عضو	
٤	أحمد بن عبدالرحمن بن محمد الدريهم	عضو	
٥	سليمان بن جاسر بن عبدالكريم الجاسر	عضو	
٦	عبدالعزیز بن محمد بن عبدالعزيز الموسى	عضو	
٧	عبدالعزیز بن محمد بن عبدالله الحسين	عضو	
٨	د. عبدالله بن سعد بن عبدالعزيز بن محارب	عضو	
٩	فهد بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز الدوسري	عضو	
١٠	نزار بن عبدالله بن عثمان الصالح	عضو	
١١	يحيى بن عبدالعزيز بن سليمان الراشد	عضو	





محضر الاجتماع الثالث عشر لمجلس الإدارة في دورته (الأولى)

مساء يوم الثلاثاء ١٤٤٥/٨/٢٤ الموافق ٢٠٢٤ / ٠٣ / ٠٥ م.

حضوراً الساعة ٦:٠٠ - ٧:٣٠ في قاعة الحسين للاجتماعات .

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . وبعد:

فقد عقد مجلس الإدارة اجتماعه (الثالث عشر) في دورته (الأولى) برئاسة رئيس المجلس وحضور أعضاء المجلس .

وبعد افتتاح الاجتماع بحمد الله والصلاة والسلام على رسوله ﷺ، شكر رئيس المجلس الأعضاء على حرصهم واهتمامهم

لحضور هذا الاجتماع، ومرحباً بأصحاب الفضيلة والسعادة أعضاء مجلس الإدارة . ومنمناً للجميع مشاركتهم.

وبعد اعتماد جدول الأعمال: تمت مناقشة الموضوعات المدرجة عليه على النحو التالي:

أولاً: تقرير متابعة قرارات وتوصيات المجلس في الاجتماع (١٢) لعام ٢٠٢٣ م / (١٤٤٤ هـ - ١٤٤٥ هـ) .

تقدم المسؤول التنفيذي للجمعية الأستاذ: صالح بن سعد الزومان يعرض توصية وقرارات الاجتماع الثاني عشر ويحمد الله تعالى فقد تم تنفيذ جميع القرارات الصادرة . وبالنسبة لبيع الحافلة تم التأكيد على قرار المجلس رقم (٤٥/١٧) في المحضر السابق بتسديد جميع المخالفات الخاصة بها وتجديد استثمارها .

ثانياً: عرض ومناقشة الخطة الاستراتيجية والتشغيلية للعام المالي ٢٠٢٤ م / (١٤٤٥ هـ - ١٤٤٦ هـ) . للجمعية واعتمادها.

بحمد الله تعالى تعتبر الجمعية من المؤسسات الدعوية التي عملت مبكراً على تكوين خطة استراتيجية لها حتى عام ٢٠٢٥ م وهذا كان بعد عون الله بعد تظافر الجهود ورؤية القادة في الجمعية واستشرافهم للمستقبل وعلى ذلك كان التوجيه بأهمية العمل على تحقيق أهدافها ورؤيتها ورسالتها من جميع العاملين . وبعد المناقشة أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/٢٩) باعتماد المشاريع الخاصة للعام المالي ٢٠٢٤ م (الخطة التشغيلية) .

ثالثاً: اعتماد الموازنة التقديرية للعام المالي ٢٠٢٤ م / (١٤٤٥ هـ - ١٤٤٦ هـ) .

بعد اطلاع الأعضاء على مشروع الموازنة التقديرية للعام المالي ٢٠٢٤ . ومناقشتها أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/٣٠) باعتماد الموازنة التقديرية للعام المالي ٢٠٢٤ م ورفعها للجمعية العمومية العادية للاعتماد .

رابعاً: اعتماد عرض تقرير أنشطة وبرامج الجمعية للعام المالي ٢٠٢٣ م / (١٤٤٤ هـ - ١٤٤٥ هـ) .

تم استعراض تقرير أنشطة وبرامج الجمعية للعام المالي ٢٠٢٣ م شكر الأعضاء الإدارة التنفيذية في الجمعية وجميع الأقسام لجهودهم خلال العام السابق ، وعليه كان قرار المجلس رقم (٤٥/٣١) باعتماد التقرير السنوي للبرامج والأنشطة .



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات
بحي الصحافة (مشكاة)
سجل رقم ٣٠٧١

خامسًا: القوائم المالية للعام المالي ٢٠٢٣ م / (١٤٤٤ هـ - ١٤٤٥ هـ).

بعد عرض المدير المالي الأستاذ عادل الجاسر الخلاصة المالية للعام الحالي أفاد برفع القوائم المالية للمحاسب الخارجي للجمعية لتتم المراجعة والاعتماد خلال الربع الثاني بإذن الله .

سادسًا: التقرير المالي للربع الرابع للعام المالي ٢٠٢٣ م / (١٤٤٤ هـ - ١٤٤٥ هـ).

تم استعراض تقرير الربع الرابع المالي للجمعية ٢٠٢٣ م للعام المالي ٢٠٢٣ م . وشكر الأعضاء قسم الإدارة المالية على جهودهم المقدمة ، وبعد المناقشة أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/٣٢) باعتماد تقرير الربع الرابع المالي للجمعية للعام المالي ٢٠٢٣ م .

سابعًا: تقييم الحفل السنوي الختامي للعام ٢٠٢٣ م / (١٤٤٤ هـ - ١٤٤٥ هـ).

بداية كان الشكر والتقدير لجميع الطاقم المشارك في الإعداد والترتيب والتخطيط للحفل ، ثم عرض أبرز الإيجابيات والتحديات ولتوصيات المقترحة للحفل في العام القادم بإذن الله تعالى .

ثامنًا: اعتماد موعد اجتماع الجمعية العمومية العادية وغير العادية ورفعها .

أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/٣٣) بدعوة أعضاء الجمعية العمومية للاجتماع يوم الثلاثاء ١٤٤٥/٨/٢٤ الموافق ٥/٣/٢٤ م. حضوراً الساعة ٨:١٠ - ٩:٣٠ في قاعة الحسين للاجتماعات .

تاسعًا: اعتماد اللوائح والسياسات المحدثة والجديدة .

بعد مرحلة المواءمة مع اللوائح التنفيذية وقواعد الحوكمة ومتابعة اللوائح والسياسات الخاصة بالجمعية وما تم استحداثه من لوائح جديدة وبعد اطلاع أعضاء المجلس على ما تم رفعه من اللوائح في الرابط والكود المرسل للأعضاء من قبل لجنة المراجعة فقد أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/٣٤) باعتماد التحديث على اللوائح والسياسات الحالية واعتماد اللوائح الجديدة بعد مراجعة لجنة المراجعة والتدقيق والمراجع الداخلي لها وهي كالتالي :

- * إجراءات التعامل مع المقبوضات في الجمعية .
- * آلية التأكد من استحقاق المستفيد للخدمة
- * نظام الرقابة والمراجعة الداخلية
- * آلية التحقق من وصول التبرع للمستفيد النهائي
- * لائحة واجراءات اختيار المستفيد
- * اللائحة الأساسية بعد التحديث والاعتماد

عاشرًا : الموافقة على إقامة حملة تسويقية في رمضان وموضح كذلك التكلفة التسويقية والإيراد المحقق .

بعد عرض فكرة الحملة وألياتها أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/٣٥) الحملة التسويقية لشهر رمضان المبارك لعام ١٤٤٥ هـ لإدارة العلاقات العامة وتنمية الموارد المالية في الجمعية ورفع إيراداتها للمشاريع التالية : (الوقف - تظهير الصائمين - رحلات العمرة - كفالة الدعاة) ، وذلك بتكلفة تسويقية للمشاريع تقدر بـ (١٥٠,٠٠٠ ريال) مئة وخمسون ألف ريال فقط لا غير ومستهدف إيراد وقدره (٤٠٠,٠٠٠ ريال) مليون وأربع مئة ألف ريال فقط لا غير ، ورفعها للجمعية العمومية .



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات
بحي الصحافة (مشكاة)
سجل رقم ٣٠٧١

إحدى عشر: اعتماد إعادة تشكيل اللجان حسب قواعد الحوكمة المحدثة .
بناء على التحديثات الجديدة في قواعد الحوكمة من المركز الوطني بإضافة فقرة في المادة (٢٣) من الفصل الثاني في قواعد الحوكمة والتي تنص على : (لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أن يكون عضواً أو رئيساً لأحد اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة) .
فقد أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/ ٣٦) بتطبيق قواعد الحوكمة بالآ يكون رئيس المجلس عضواً أو رئيساً لأي لجنة منبثقة عن المجلس ، واعتماد الصيغة الجديدة للجان حسب المرفق .

اثنا عشر: اعتماد شركة التسويق الجديدة .
أفاد المسؤول التنفيذي بمتابعة موضوع شركة التسويق الجديدة التي ستمثل للجمعية وبإذن الله سيكون عملهم إضافة نوعية لإنجازات الجمعية وثمراتها وعليه تم اعتمادها من المجلس .

وقد انتهى الاجتماع (الثالث عشر) لمجلس الإدارة في الساعة (٠٧:٣٠) مساءً . والحمد لله رب العالمين .

التوقيع على محضر الاجتماع (الثالث عشر) لمجلس الإدارة في دورته (الأولى)

م	الاسم	صفته	التوقيع
١	أحمد بن حمد بن محمد البجيا	رئيس المجلس	
٢	د. سامي بن عبدالعزيز بن سليمان الحسين	نائب الرئيس	
٣	عادل بن عبدالرحمن بن محمد الجاسر	عضو	
٤	أحمد بن عبدالرحمن بن محمد الدريهم	عضو	
٥	سليمان بن جاسر بن عبدالكريم الجاسر	عضو	
٦	عبدالعزيز بن محمد بن عبدالعزيز الموسى	عضو	
٧	عبدالعزيز بن محمد بن عبدالله الحسين	عضو	
٨	د. عبدالله بن سعد بن عبدالعزيز بن محارب	عضو	
٩	فهد بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز الدوسري	عضو	
١٠	نزار بن عبدالله بن عثمان الصالح	عضو	
١١	يحيى بن عبدالعزيز بن سليمان الراشد	عضو	



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات
بحي الصحافة (مشكاة)
سجل رقم ٣٠٧١

مرفق (١) - إعادة تشكيل اللجان

بناءً على التحديثات الجديدة في قواعد الحوكمة من المركز الوطني بإضافة فقرة في المادة (٢٣) من الفصل الثاني في قواعد الحوكمة والتي تنص على :

(لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أن يكون عضواً أو رئيساً لأحد اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة) .

فقد قررت اللجنة تعديل قائمة أعضاء اللجان المنبثقة حسب المرفق ،

واعتماد التغيير في الأعضاء حسب المرفق التالي وفق اشتراطات اللائحة الأساسية الجديدة :

أولاً اللجنة التنفيذية			ثانياً لجنة الاستثمار وتنمية الموارد	
١	د. سامي بن عبدالعزيز الحسين	رئيساً	١	فهد بن عبد الرحمن الدوسري
٢	سليمان بن جاسر الجاسر	عضواً	٢	يحيى بن عبد العزيز الراشد
٣	عادل بن عبد الرحمن الجاسر	عضواً	٣	عبد العزيز بن محمد موسى
٤	أحمد عبد الرحمن محمد الدريم	عضواً	٤	نزار بن عبد الله بن الصالح
٥	صالح بن سعد الزومان	عضواً	٥	صالح بن سعد الزومان
ثالثاً لجنة تدقيق ومراجعة داخلية				
١	سليمان بن جاسر الجاسر	رئيساً		
٢	عبد الله بن سعد المحارب	عضواً		
٣	عادل بن عبد الرحمن الجاسر	عضواً		
٤	منصور عمار العمار	عضواً مستقلاً		
٥	عبد العزيز بن محمد الحسين	عضواً		



محضر الاجتماع السادس عشر لمجلس الإدارة في دورته (الأولى)

مساء يوم الثلاثاء ١٤٤٦/٠٥/٢٤ الموافق ٢٦ / ١١ / ٢٠٢٤ م،

حضورياً - عن بعد الساعة ٥:٣٠ - ٧:٠٠ . في قاعة الاجتماعات بالجمعية وعبر برنامج الزوم .

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . وبعد:

فقد عقد مجلس الإدارة اجتماعه (السادس عشر) في دورته (الأولى) برئاسة رئيس المجلس وحضور أعضاء المجلس .

وبعد افتتاح الاجتماع بحمد الله والصلاة والسلام على رسوله ﷺ، شكر رئيس المجلس الأعضاء على حرصهم واهتمامهم لحضور هذا

الاجتماع، ومرحباً بأصحاب الفضيلة والسعادة أعضاء مجلس الإدارة، ومثنياً للجميع مشاركتهم.

وبعد اعتماد جدول الأعمال؛ تمت مناقشة الموضوعات المدرجة عليه على النحو التالي:

أولاً: تقرير متابعة قرارات وتوصيات المجلس في الاجتماع (١٥) لعام ٢٠٢٤ م / (١٤٤٥ - ١٤٤٦ هـ) .

عرض المسؤول التنفيذي للجمعية الأستاذ : صالح بن سعد الزومان توصية وقرارات الاجتماع الخامس عشر وبحمد الله تعالى فقد تم تنفيذ جميع القرارات الصادرة دون استثناء .

ثانياً : مناقشة تقرير الربع الثالث للخطة التشغيلية للجمعية للعام المالي ٢٠٢٤ م / (١٤٤٥ - ١٤٤٦ هـ) ، واعتماده .

تم استعراض نتائج وتقارير البرامج والأنشطة في الخطة التشغيلية ، وما تم إنجازه منها ، وبعد الدراسة والنقاش أصدر المجلس القرار

رقم (٤٦ / ٠٧) باعتماد تقرير الربع الثالث للخطة التشغيلية للجمعية للعام المالي ٢٠٢٤ م / (١٤٤٥ - ١٤٤٦ هـ) .

ثالثاً : مناقشة تقرير الربع الثالث المالي للجمعية للعام المالي ٢٠٢٤ م / (١٤٤٥ - ١٤٤٦ هـ) ، واعتماده .

استعرض المدير المالي : أ . عادل الجاسر تقرير الربع الثالث المالي للعام المالي ٢٠٢٤ ، مديلاً بتفضيل للمصروفات التشغيلية هذا وقد تم

إرساله مسبقاً في رابط لجميع الأعضاء وبعد النقاش، أصدر المجلس القرار رقم (٤٦ / ٠٨) باعتماد تقرير الربع الثالث المالي للعام المالي

٢٠٢٤ م / (١٤٤٥ - ١٤٤٦ هـ) ..

رابعاً : أخبار وقف اليرموك .

أفاد المسؤول التنفيذي الأستاذ صالح الزومان بأنه تم تأجير الوقف حالياً لمستأجر جديد بمبلغ ١,٢٥٠,٠٠٠ مليون ومئتين وخمسون ألف

ريال . والحمد لله تم استلام جميع الحقوق المالية من المستأجر السابق ، وعليه بارك المجلس المساعي المقدمة في هذا الباب وقدم الشكر

للادارة التنفيذية للجمعية .

خامساً : دراسة القوائم المالية للعام المالي ٢٠٢٣ م المرفوعة والمعتمدة من المكتب المحاسبي .

تم استعراض القوائم المالية وما حوته من إحصاءات ونتائج تفصيلية ، وعليه فقد أصدر المجلس قراره رقم (٤٦ / ٠٩) بتأكيد اعتماد

القوائم المالية للعام المالي ٢٠٢٣ م ، والتهينة والعمل على إصدار القوائم المالية للعام المالي الحالي ٢٠٢٤ م / (١٤٤٥ - ١٤٤٦ هـ)

والرفع للجمعية العمومية لاعتمادها في الاجتماع العادي ، ثم الرفع للمكتب المحاسبي الخارجي .



سادساً : مستجدات الموارد المالية والمساهمات الوقفية في الجمعية .

استعرض المسؤول التنفيذي أ. صالح الزومان وضع قسم تنمية الموارد المالية في الجمعية وبعد مقابلة الكفاءات المتقدمة لوظيفة مدير للقسم خلال الفترة السابقة تم تعيين الاخ راكان الرميحي وبعد الآن في فترة التجربة بالإضافة إلى أن باقي الموظفين في القسم مازالوا حداثي عهد بالعمل مما كان له أثر على شح الموارد خلال الفترة السابقة وعليه أصدر المجلس القرار رقم (٤٦/١٠) بضرورة تعاون الأعضاء في التسويق والمتابعة ولوبرفع الأسماء في المساهمات الوقفية وتنظيم جداول للزيارات مما سيكون له أثر طيب في تعزيز الموارد المالية . ومن ذلك على سبيل المثال وليس الحصر:

- فكرة استثمار المعارض المقامة في الرياض بالتواجد وعرض اعمال الجمعية والاستفادة من التواجد الكبير لرجال الاعمال فيها وأوصى المجلس بدراسة فكرة التواجد في المعارض وتنظيم المصلى فيها وجدوى ذلك .
- فكرة عرض مشروع (التبرع مهللة) لأصحاب المشاريع والشركات .

سابعاً : النتيجة المبدئية لتقرير الحوكمة في التقييم الذاتي :

بعد إطلاق التقييم الذاتي من المركز الوطني لحوكمة الجمعيات ومشاركة جمعيتنا المباركة كانت النتيجة المبدئية للجمعية ٩٢,١١٪ وعليه أصدر المجلس القرار رقم (٤٦/١١) بمتابعة المركز في الاعتراض المقدم بخصوص معيار السلامة المالية .

ثامناً : الخطة التشغيلية للعام ٢٠٢٥ م .

أصدر المجلس القرار رقم (٤٦/١٢) بأهمية رفع الخطة التشغيلية للعام المالي ٢٠٢٥ م شاملة جميع البرامج لكل الأقسام والموازنة التقديرية لكل مشروع ورفعها في موعد أقصاه يوم الاحد ١٤٤٦/٠٥/١٤ الموافق ٢٠٢٤/١٢/١٥ م .

تاسعاً : الموازنة التقديرية للعام المالي ٢٠٢٥ م

أصدر المجلس القرار رقم (٤٦/١٣) بأهمية رفع الموازنة التقديرية للعام المالي ٢٠٢٥ م في موعد أقصاه يوم الاحد ١٤٤٦/٠٥/٢١ الموافق ٢٠٢٤/١٢/٢٢ م ليتسنى الرفع للجمعية العمومية للاعتماد في اجتماع لها بداية العام المالي ٢٠٢٥ م .

عاشرًا : الحفل السنوي الختامي للعام ٢٠٢٤ م .

لما يحويه الحفل الختامي من التعزيز والتكريم والعرض لإنجازات الجمعية السنوية ، ولما له من أهمية وأثر في المجتمع فقد أصدر مجلس الإدارة القرار رقم (٤٦/١٤) باعتماد الحفل السنوي للجمعية لهذا العام ، مع مراعات التوصيات التالية :
تفادي الملاحظات في الحفل السنوي السابق – يسمى الحفل (لقاء اجتماعي) – دعوة وتكريم الداخلين في الإسلام – التوسع في دعوة رجال الأعمال للحضور .

أحد عشر: تكليف أمين سر لمجلس الإدارة .

أصدر مجلس الإدارة القرار رقم (٤٦/١٥) بتكليف المراجع الداخلي الأستاذ : إبراهيم المشرقي - أميناً لسر المجلس _ متابعاً لترتيب اجتماعاته ومحاضره وتوصياته وقراراته .





اثنا عشر: استعراض وتحديث بعض اللوائح والسياسات .

تم إرسال اللوائح والسياسات للأعضاء عبر رابط قبل الاجتماع بوقت كاف للاطلاع عليها وابداء الآراء قبل الاعتماد وهي :

اللوائح	سياسات مالية	سياسات عامة
اللائحة المالية	سياسة جمع التبرعات	آلية إدارة المتطوعين
دليل الإجراءات المالي	سياسة الاستثمار	سياسة تنظيم العلاقة مع المتطوعين
لائحة المشتريات	سياسات الصرف للبرامج والأنشطة	تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة
إجراءات التعامل مع المقبوضات	سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب	سياسة تعارض المصالح للجمعيات الأهلية
لائحة الصلاحيات المالية والإدارية	مؤشرات دالة على غسل الأموال	ملف تقييم مخاطر غسل الأموال
لائحة العمل الخاصة بالجمعية . (لائحة الموارد البشرية)	سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات	آلية التأكد من استحقاق المستفيد للخدمة
دليل الوصف الوظيفي .	سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال	سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين
لائحة الاحتفاظ بالوثائق والسجلات	-----	سياسة خصوصية البيانات

وعليه أصدر مجلس الإدارة القرار رقم (٤٦/١٦) باعتماد تحديث اللوائح والسياسات المذكورة ويكلف المراجع الداخلي بإضافة رقم وتاريخ المحضر في جميع اللوائح والسياسات المحدثة .

ثلاثة عشر: استعراض الأدلة الصادرة .

تم إرسال الأدلة للأعضاء عبر رابط قبل الاجتماع بوقت كاف للاطلاع والنقاش واستقبال الاستفسارات حول ذلك .

- الدليل الاسترشادي للجمعية العمومية.
- الدليل الاسترشادي للإدارة التنفيذية في الجمعيات الأهلية.
- الدليل الاسترشادي لمجلس الإدارة.
- الدليل الاسترشادي للجان في الجمعيات الأهلية.

أربعة عشر: إقرار المجلس والافصاح عن بعض المهام والاختصاصات نهاية هذا العام المالي وهي كالتالي :

- إقرار بعدم استلام أي إعانات من خارج المملكة .
- إقرار بعدم ممارسة أي نشاط خارج المملكة .
- إقرار بعدم وجود أي فائض مالي للجمعية للعام المالي ٢٠٢٤ م .
- إقرار بعدم وجود فروع ومكاتب للجمعية .
- إقرار بعدم استلام أي مبالغ نقدية إلا عبر وسائل التبرعات الرسمية للجمعية .

وعليه أصدر مجلس الإدارة القرار رقم (٤٦/١٧) باعتماد وصحة الإقرارات السابقة والافصاح عنها لدى المركز الوطني ، والموقع الالكتروني للجمعية عملاً بمعيار الشفافية والافصاح .

خمس عشر: صلاحيات مجلس الإدارة التي فوضها .

حسب الملف المرفق في الرابط والذي يحوي الصلاحيات التالية :

- صلاحيات مجلس الإدارة في اللائحة الأساسية .
- سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية .
- الصلاحيات الإدارية والمالية - محدثة .
- صلاحيات المجلس التي فوضها

وعليه أصدر مجلس الإدارة القرار رقم (٤٦/١٨) باعتماد هذه الصلاحيات والعمل عليها لما فيه صالح العمل في الجمعية .





وقد انتهى الاجتماع (السادس عشر) لمجلس الإدارة في الساعة (٠٧:٠٠) مساءً. والحمد لله رب العالمين .

التوقيع على محضر الاجتماع (السادس عشر) لمجلس الإدارة في دورته (الأولى)

م	الاسم	صفته	التوقيع
١	أحمد بن حمد بن محمد اليحيا	رئيس المجلس	
٢	سامي بن عبدالعزيز بن سليمان الحسين	نائب الرئيس	
٣	عادل بن عبدالرحمن بن محمد الجاسر	عضو	
٤	أحمد بن عبدالرحمن بن محمد الدريهم	عضو	
٥	سليمان بن جاسر بن عبدالكريم الجاسر	عضو	
٦	عبدالعزیز بن محمد بن عبدالعزيز الموسى	عضو	
٧	عبدالعزیز بن محمد بن عبدالله الحسين	عضو	
٨	عبدالله بن سعد بن عبدالعزيز بن محارب	عضو	
٩	فهد بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز الدوسري	عضو	
١٠	نزار بن عبدالله بن عثمان الصالح	عضو	معتذر
١١	يحيى بن عبدالعزيز بن سليمان الراشد	عضو	



محضر الاجتماع العاشر لمجلس الإدارة في دورته (الأولى)

مساء يوم الثلاثاء ٢٧ / ٠٢ / ١٤٤٥ هـ الموافق ١٢ / ٠٩ / ٢٠٢٣ م

حضورياً الساعة ٠٦:٥٠ - ٠٨:٠٠ في قاعة الحسين للاجتماعات .

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. وبعد:

فقد عقد مجلس الإدارة اجتماعه العاشر في دورته (الأولى) برئاسة رئيس المجلس وحضور أعضاء المجلس .

وبعد افتتاح الاجتماع بحمد الله والصلاة والسلام على رسوله ﷺ، شكر رئيس المجلس الأعضاء على حرصهم واهتمامهم لحضور هذا الاجتماع، ومرحباً بأصحاب الفضيلة والسعادة أعضاء مجلس الإدارة، ومثمناً للجميع مشاركتهم.

وبعد اعتماد جدول الأعمال؛ تمت مناقشة الموضوعات المدرجة عليه على النحو التالي:

أولاً: متابعة قرارات وتوصيات المجلس في الاجتماع التاسع لعام ٢٠٢٣ م.

قام المدير التنفيذي للجمعية الأستاذ : صالح بن سعد الزومان بعرض توصية الاجتماع التاسع الذي عقد يوم الاثنين ٢٨ / ٠١ / ١٤٤٥ هـ الموافق ١٥ / ٠٨ / ٢٠٢٣ م، باعتماد شراء وقف (أسرتي) للجمعية لدعم الاستثمار وتنمية الموارد وتحقيق الاستدامة المالية والتوصية برفع ذلك للجمعية العمومية لاعتماد الشراء والبدء في خطوات التنفيذ وأولها بيع أرض تبوك بما لا يقل عن مليون وثلاثمائة ألف ريال فقط

ثانياً: تقرير الربع الأول والثاني للخطة التشغيلية للجمعية ٢٠٢٣ م، واعتماده .

بعد عرض تقرير الربع الأول والثاني للخطة التشغيلية للجمعية ٢٠٢٣ م، وإطلاع الأعضاء عليه عبر الرابط المرسل لهم أثنى الأعضاء على الجهود المبذولة وتم الاعتماد والمصادقة على التقرير، وبعد المناقشة أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/٢) باعتماد تقرير الربع الأول والثاني للخطة التشغيلية للجمعية ٢٠٢٣ م .

ثالثاً: تقرير الربع الأول والثاني المالي للجمعية للعام المالي ٢٠٢٣ م، واعتماده .

تم استعراض التقرير الربع الأول والثاني المالي للجمعية ٢٠٢٣ م للعام المالي ٢٠٢٣ م، شكر الأعضاء قسم الإدارة المالية على جهودهم المقدمة وبعد المناقشة أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/٣) باعتماد تقرير الربع الأول والثاني المالي للجمعية للعام المالي ٢٠٢٣ م

رابعاً: تكليف لجنة المراجعة الداخلية بمراجعة السياسات واللوائح والأنظمة الداخلية وتحديثها .

بناء على التحديثات الجديدة في اللوائح بناء على التغييرات في اللائحة التنفيذية للمركز الوطني وأهمية مراجعة لجنة المراجعة الداخلية وتحديث اللوائح والسياسات الخاصة بالجمعية . أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/٤) تكليف لجنة المراجعة الداخلية بمراجعة السياسات واللوائح والأنظمة الداخلية وتحديثها واعتماد الأعضاء في مرفق (١) أدناه قبل انتهاء فترة الموائمة ٨ فبراير ٢٠٢٤ م .

خامساً: إقرار تكوين اللجان الدائمة واعتماد اختصاصاتها ومهامها .

وفق ما جاء في اللائحة الجديدة بضرورة إضافة عضو مستقل للجنة المراجعة الداخلية، وكذلك وضع مهام واختصاصات لكل لجنة حسب اللائحة الأساسية الجديدة وبعد المناقشة أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/٥) والذي تضمن :

- اعتماد أعضاء اللجان الثلاث المذكورة في المرفق (١) بالمحضر .
- اعتماد مهام واختصاصات كل لجنة حسب المرفق (٢) بالمحضر .

سادساً : عرض واعتماد التقرير السنوي للبرامج والأنشطة للعام ٢٠٢٢ م :

بعد عرض المدير التنفيذي أ. صالح الزومان للتقرير السنوي للبرامج والأنشطة للعام ٢٠٢٢ م، أشاد الأعضاء بجهود الجميع في الجمعية وقدموا الشكر والتقدير لما تم بذله وعليه أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/٦) باعتماد التقرير السنوي للبرامج والأنشطة للعام ٢٠٢٢ م .

سابقاً : عرض التعديلات على اللائحة حسب آخر تعميم صدر من المركز .

مجاراةً مع التحديثات الأخيرة في اللائحة التنفيذية للمركز الوطني والتحديثات المصاحبة لها في اللائحة الأساسية للجمعية تم عرض الفروق الأساسية بين اللائحة الحديثة والقديمة على الأعضاء لتحقيق الموائمة وعليه أصدر المجلس القرار رقم (٧ / ٤٥) والذي تضمن ما يلي :

- ضرورة الالتزام بما ورد من تحديثات و اتخاذ جميع ما يلزم لتنفيذ ذلك .
- الاهتمام الجاد بفترة الموائمة الحالية واستكمال جميع التعديلات المطلوبة .
- المصادقة على تعديلات اللائحة الأساسية الجديدة ورفعها للجمعية العمومية (غير العادية) للاعتماد .

ثامناً : عرض واعتماد تقرير تقييم المخاطر واعتماد برنامج توعوي عن غسيل الأموال وتمويل الإرهاب .

ضمن خطة الجمعية الاستراتيجية وسعيها الدؤوب في تقييم المخاطر واقامة برنامج توعوي عن غسيل الأموال وتمويل الإرهاب . فقد تم إقامة دورتين قدم أحدها (حضوريا) المدير التنفيذي أ. صالح الزومان ، والأخرى (عن بعد) كانت للمدرب سليمان العسافي مستشار مالي ومحاسب قانوني وحضرها منسوبو الجمعية .

تاسعاً : الموافقة على جمع التبرعات .

لتحقيق الاستدامة المالية وتنمية الموارد المالية كان لزاماً جمع التبرعات كمورد أساسي لدعم المشاريع ، وبعد المناقشة أصدر المجلس القرار رقم (٨ / ٤٥) والذي تضمن اعتماد أعضاء مجلس الإدارة الموافقة على جمع التبرعات للبرامج والأنشطة والخطة التشغيلية والوقف الحالي (عمارة سكنية) .

عاشرًا : تفويض اثنين من أعضاء المجلس للتعامل مع الحسابات البنكية وترشيح مدير مالي بديلاً للمشرف المالي (حسب اللائحة الجديدة) .

١- كما ورد في المادة (٥٨) من اللائحة الأساسية الجديدة في الفقرة (أ - ب) :

أ - مع مراعاة أحكام النظام والأنظمة ذات العلاقة يجب على مجلس الإدارة إيداع أموال الجمعية النقدية باسمها لدى بنك أو أكثر من البنوك المحلية، وتكون التعاملات مع الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية بتوقيع رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو من اثنين من شاغلي الوظائف القيادية على أن يكونا سعوديين الجنسية، بعد أخذ موافقة المركز.

ب - يجوز لمجلس الإدارة تفويض التعامل مع الحسابات البنكية لاثنتين من أعضائه أو من شاغلي الوظائف القيادية على أن يكونا سعوديين الجنسية بعد أخذ موافقة المركز.

وعليه أصدر المجلس القرار رقم (٩ / ٤٥) والذي تضمن ما يلي :

- اعفاء المشرف المالي أ. عادل بن عبد الرحمن الجاسر من عمله الحالي ويبقى عضواً في الجمعية العمومية .
- بالإضافة الى تفويض رئيس مجلس الإدارة أ. أحمد بن حمد بن محمد اليحيا ، ونائب رئيس مجلس الإدارة د. سامي بن عبد العزيز بن سليمان الحسين تم كذلك تفويض كل من : عضو مجلس الإدارة الأستاذ عادل بن عبد الرحمن بن محمد الجاسر ، والمدير التنفيذي الأستاذ : صالح بن سعد بن زومان الزومان للتعامل مع الحسابات البنكية حسب المواد في اللائحة .

- بالنسبة لتعيين مدير مالي تكلف اللجنة التنفيذية بتقديم أكثر من عرض وظيفي واختيار الأنسب منها .
- إصدار التعيينات الخاصة بذلك ومن ثم الرفع بالخطاب للمركز الوطني للموافقة .

إحدى عشر : تجديد ترخيص sms (الرسائل النصية) رقم : ٥٨٨٠٤٦

نظرا لأهمية ترخيص الرسائل القصيرة واشتراط الموافقة عليه من مجلس الإدارة فقد أصدر المجلس القرار رقم (١٠ / ٤٥) بالموافقة على تجديده واتخاذ الخطوات اللازمة لذلك من قبل الإدارة التنفيذية والموارد البشرية في الجمعية .

اثنا عشر : استخراج ترخيص متجر جديد .

نظراً لما يوفره العمل على المتجر من قنوات تعين في توفير موارد مالية للجمعية ويحقق التنوع في الوسائل والأساليب فقد أصدر المجلس القرار رقم (١١ / ٤٥) بالموافقة على استخراج ترخيص متجر جديد . (على منصة زد) .

ثلاثة عشر : تحديد موعد اجتماع الجمعية العمومية (العادية وغير العادية)

أصدر مجلس الإدارة القرار رقم (١٢ / ٤٥) والذي تضمن إقرار الدعوة لاجتماع الجمعية العمومية العادية وغير العادية للاطلاع على التحديثات الحالية في اللوائح والأنظمة والتصويت على ما تراه مناسب حيال ذلك ، وعليه يكون موعد اجتماع الجمعية العمومية مساء يوم الثلاثاء ٢٧ / ٠٢ / ١٤٤٥ هـ الموافق ١٢ / ٠٩ / ٢٠٢٣ م ، بعد صلاة العشاء .

أربعة عشر : اعتماد عبد العزيز بن خالد اليحيى كمفوض للبنك .

أصدر مجلس الإدارة القرار رقم (١٣ / ٤٥) باعتماد عبد العزيز بن خالد اليحيى كمفوض مندوب للجمعية لدى البنك (لاستخراج واستلام كشوفات الحساب وإيداع المبالغ النقدية)

خمس عشر : متابعة توصية اللجان :

بعد دراسة أهم المواضيع والتوصيات التي رفعتها اللجنة التنفيذية ولجنة الاستثمار وتنمية الموارد فقد أصدر مجلس الإدارة القرار رقم (١٤ / ٤٥) والذي تضمن الموافقة على ما يلي :

- شراء الوقف (عمارة سكنية شقق مفروشة) النظام المطور .
- تفعيل أعضاء مجلس الإدارة في التواصل مع رجال الأعمال والمؤسسات المانحة والمسؤولية الاجتماعية للشركات .
- تجديد مقر الجمعية حسب التصور المرفوع .

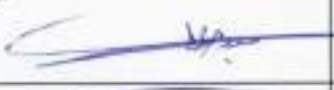
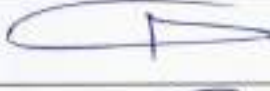
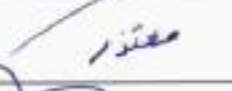
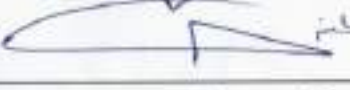
سنة عشر : بيع حافلة الجمعية :

بسبب عدم الاحتياج لحافلة الجمعية التي تحمل الرقم التسلسلي (٧٨٤٩٣٣٥١٠) وعدم استفادة الجمعية منها فقد أصدر مجلس الإدارة القرار رقم (١٥ / ٤٥) بالموافقة على بيع الحافلة .

وقد انتهى الاجتماع (العاشر) لمجلس الإدارة في الساعة (٠٨:٠٠) مساءً؛
والحمد لله رب العالمين .

ملاحظة : المرفقات أسفل المحضر .

التوقيع على محضر الاجتماع العاشر لمجلس الإدارة في دورته (الأولى)

م	الاسم	صفته	التوقيع
١	أحمد بن حمد بن محمد اليحيا	رئيس المجلس	
٢	سامي بن عبدالعزيز بن سليمان الحسين	نائب الرئيس	
٣	عادل بن عبدالرحمن بن محمد الجاسر	المشرف المالي	
٤	أحمد بن عبدالرحمن بن محمد الدريهم	عضو	
٥	سليمان بن جاسر بن عبدالكريم الجاسر	عضو	
٦	عبدالعزيز بن محمد بن عبدالعزيز الموسى	عضو	
٧	عبدالعزيز بن محمد بن عبدالله الحسين	عضو	
٨	عبدالله بن سعد بن عبدالعزيز بن محارب	عضو	
٩	فهد بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز الدوسري	عضو	
١٠	نزار بن عبدالله بن عثمان الصالح	عضو	
١١	يحيى بن عبدالعزيز بن سليمان الراشد	عضو	
١٢	أصالح بن سعد الزومان	أمين المجلس	

مرفق (١) - تشكيل اللجان

بناءً على ما ورد في محضر مجلس الإدارة (السابع) القرار رقم (٤٢/٠١) وتاريخ ٢٣/١١/٢٠٢٢، بإعادة تشكيل اللجان الدائمة في الجمعية ؛ يقر المجلس بقاء مسميات اللجان الثلاث : (اللجنة التنفيذية، لجنة الاستثمار وتنمية الموارد، لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية) واعتماد التغيير في الأعضاء حسب المرفق التالي وفق اشتراطات اللائحة الأساسية الجديدة :

أولاً: اللجنة التنفيذية:			ثانياً: لجنة الاستثمار وتنمية الموارد:		
١	د. سامي بن عبدالعزيز الحسين	رئيساً	١	فهد بن عبد الرحمن الدوسري	رئيساً
٢	سليمان بن جاسر الجاسر	عضواً	٢	يحيى بن عبد العزيز الراشد	عضواً
٣	عادل بن عبد الرحمن الجاسر.	عضواً	٣	عبد العزيز بن محمد الموسى	عضواً
٤	أحمد عبد الرحمن محمد الدرهم	عضواً	٤	نزار بن عبد الله بن الصالح	عضواً
٥	صالح بن سعد الزومان	عضواً	٥	صالح بن سعد الزومان	عضواً
ثالثاً: لجنة تدقيق ومراجعة داخلية:					
١	سليمان بن جاسر الجاسر	رئيساً			
٢	عبد الله بن سعد المحارب.	عضواً			
٣	عادل بن عبد الرحمن الجاسر	عضواً			
٤	منصور عبد الله العمار	عضواً مستقلاً			
٥	عبد العزيز بن محمد الحسين	عضواً			

مرفق (٢)

مهام واختصاصات اللجان

❖ أولا/ اللجنة التنفيذية

➤ مهام اللجنة واختصاصاتها:

- أ. مراجعة أداء الجمعية العمومية والمجلس والإدارة التنفيذية.
- ب. مراجعة الخطط الاستراتيجية والتشغيلية والموازنات السنوية.
- ج. مراجعة الأنظمة واللوائح والهياكل وأداة العمل.
- د. المساهمة في معالجة المشكلات الإدارية والمالية والمخاطر التي قد تتعرض لها الجمعية.

❖ ثانيا/ لجنة الاستثمار وتنمية الموارد:

➤ مهام اللجنة واختصاصاتها:

- أ. مراجعة خطة الاستثمار وتنمية الموارد والاطلاع عليها قبل رفعها لمجلس الإدارة .
- ب. مراجعة تقارير الاستثمار وتنمية الموارد الدورية وتقييم الأداء .
- ج. مراجعة الاستثمارات الجديدة أو إعادتها والمصادقة عليها قبل تقديمها للمجلس .
- د. دراسة استثمار أموال الجمعية بالطرق المشروعة .
- هـ. اقتراح أفضل السبل للاستثمار وتنمية الموارد وتطويرها .
- و. دراسة الاقتراحات المقدمة من أعضاء الجمعية أو غيرهم والتوصية فيما تراه مناسباً لصالح تنمية موارد الجمعية .

❖ مهام لجنة المراجعة والتدقيق الداخلية (حسب اللائحة) :

مع عدم الإخلال بأحكام النظام واللائحة التنفيذية والقواعد، تختص لجنة المراجعة الداخلية بالآتي:

- أ. إعداد ميثاق المراجعة الداخلية واعتماده من مجلس الإدارة.
- ب. تقييم أنظمة الرقابة الداخلية، بما في ذلك النظام المحاسبي، للتحقق من سلامتها وملائمتها، وتحديد أوجه القصور فيها إن وجدت، واقتراح الوسائل والإجراءات اللازمة لعلاجها بما يكفل حماية أموال الجمعية وممتلكاتها من الاختلاس أو الضياع أو التلاعب ونحو ذلك.
- ت. التأكد من التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح والتعليمات والإجراءات المالية، والتحقق من كفاءتها وملائمتها.
- ث. تقييم كفاءة الخطة التنظيمية للجمعية من حيث وضوح السلطات والمسؤوليات وفصل الاختصاصات المتعارضة وغير ذلك من الجوانب التنظيمية.
- ج. تقييم مستوى إنجاز الجمعية لأهدافها الموضوعية، وتحليل سبب الاختلاف إن وجد.
- ح. تحديد مواطن سوء استخدام الجمعية لمواردها.
- خ. فحص المستندات الخاصة بالمصروفات والإيرادات بعد إتمامها للتأكد من صحتها ونظاميتها.
- د. فحص السجلات المحاسبية للتأكد من انتظام القيود وصحتها وسلامة التوجيه المحاسبي.
- ذ. مراجعة ودراسة العقود والاتفاقيات المبرمة التي تكون الجمعية طرفاً فيها للتأكد من التقيد بها.
- ر. مراجعة ودراسة التقارير المالية والحسابات الختامية التي يعدها مجلس إدارة الجمعية والتأكد من دقتها ومدع موافقتها للأنظمة واللوائح والتعليمات، والمعايير المحاسبية، والسياسات التي تطبقها الجمعية.
- ز. تقديم المشورة عند بحث مشروع الموازنة التقديرية للجمعية.
- س. ترشيح المراجع الخارجي ودراسة تقريره وملاحظاته والإجراءات التصحيحية والتوصية بعزله وتحديد أعباءه وتقييم أدائه بعد التحقق من استغلاله ومراجعة نطاق عمله وشروط التعاقد معه، بشرط ألا يكون عضواً في لجنة المراجعة الداخلية.

تم بحمد الله تعالى ،،،